

المتعددة لما تعنى بغير المبيع ببقاء حيزه منه اذا في القدر الذي في هذا المعنى **المعنى** وان تقصدا لم يوجد بالحد ما يراه المحيد وحده ...

تقدم

المعنى

المعنى

المعنى

اشترى جارية حتى غانت في يد المشتري في الولادة ما به يرجع الفساق كان اهل هذا ان الموقوف يد البائع سبب القطع وانه لا ينفك الا بالبيع ...

دائرة المقصود من بيع على ان يرضى الفساق

السارق

المعنى

المعنى